

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٧

بشأن الموافقة على إضافة نشاط الاستشارات المالية من الأوراق المالية إلى فرض الشوكة المجموعة المالية هيرميس لترويج وتغطية الاكتتاب

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ،
وعلى قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته بشأن شروط وضوابط قيد شركات
الاستشارات المالية والجهات المرخص لها من الهيئة للقيام بأعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة
لدى الهيئة ،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن ،
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٣٨٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٣
والمعتمد حضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

المادة (١) : الموافقة على منح الترخيص لشركة / المجموعة المالية هيرميس لترويج وتغطية الاكتتاب لمزاولة
نشاط الاستشارات المالية عن الأوراق المالية المضاف إلى غرض الشركة للقيام بتقديم خدمات
الاستشارات المالية والمشورة الفنية دون مزاولة أعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة
إعمالاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١١٤)
لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته .

المادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد مصراوي



صُبَّ

